

51 التأهيل الشافعي الصيد

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام الاتمان الامماني على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:00

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال. اللهم امين الصيد معناه اقتناص الحيوانات المتواحشة غير المقدر عليها. والمراد بالمتواحشة التي لا تأنس بالانسان - 00:00:22

من مما سبق ذكره في الدرس الماضي ان التسمية في التزكية سنة عند الشافعية يكره تركها وذات الحكم ايضا في الصيد. فالتسمية في الصيد مستحبة ليست واجبة والصيد بارك الله فيكم - 00:00:45

الكلام سيكون على شروط الله الصيد وشروط الصائد وشروطي المصيد. فاما الله الصيد فيشترط ان تكون محددة ذلك لما مر في الحديث في قوله عليه الصلاة والسلام ما انحر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه - 00:01:14

الحيوان الذي يصطاد به لابد ان يكون حيوانا معلما سواء كان هذا الحيوان من ذوي المخالب من الطيور كالصقر والباز والشاهين او كان من ذوي الانيات النمر والفهد والكلب ويشترط في الصائد ان يكون قاصدا للصيد - 00:01:42

ولذلك مر معنا انه لو رمى بسهم مثلا يريد حجرا او يريد حدوا فاصاب غزالا او اصاب ارنبه لا يحل لانه لم يقصد الصيد ويشترط في الصائد ان يكون من تحمل زكاته - 00:02:14

بان يكون مسلما او ذميا او كتابيا فلا يحل الصيد من وثنى ولا مجوسى ولا مرتد ويشترط في المصيد ان يكون حيوانا مأكولا والا فلا يحل حتى وان صيد والاصل في الصيد اي في اباحتة قوله سبحانه وتعالى - 00:02:39

واذا حللت فاصطادوا وقوله سبحانه وتعالى احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمت حرمة

واذا اصطاد الانسان حيوانا كان رماه بسهم ثم ادركه حيا ثم فحينه تجب زكاته. وذلك - 00:03:11

معناه انه لابد حتى يحل ان يذبحه يقطع الحلقوم وهو مجرى النفس ويقطع المريء ولذلك نقول اذا اصطاد حيوانا فادركه حيا فلا بد ان يقوم بتزكيته حتى يحل وتزكيته كما مرت بان يقطع القدر المجزى وهو الحلقوم اي جميع الحلقوم وجميع - 00:03:40

المريء اذا تقرر هذا فان الحيوان المعلم بارك الله فيكم يشترط فيه شروط ذكرها الفقهاء والقرآن الكريم بين ان الصيد بالحيوان المعلم عنان قال الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة - 00:04:12

يسألونك ماذا احل لهم؟ قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكليبين. تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكتنا عليكم. واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب - 00:04:35

فاما كان الحيوان الذي يصطاد به من السبع فان شروط تعليمه اربعة الشرط الاول ان يكون اذا ارسل استرسل اي اذا امر بالانطلاق فانه ينطلق. يهاجم يهيج والشرط الثاني انه ينجزر اذا زجر اي انه اذا اوقف فانه يقف - 00:04:54

وهذا الشرط سيأتي انه يشترط في الحيوان او هو مشترط في الحيوان. وسيأتي انه لا يشترط في الطيور شرطه الثالث ان هذا الحيوان لا يأكله من الصيد اذا امسكه لا يأكل من الصيد اذا امسكه والفقهاء - 00:05:25

رحمهم الله تعالى عفوا والفقهاء رحهم الله تعالى اشترطوا ان هذا الحيوان المعلم لا يأكل من الصيد اذا امسكه واستثنوا ما لو اكل دمه مثلا او لعق دمه اينما الحيوان الذي تم اصطياده فقالوا لا بأس بذلك لا يؤثر لان - 00:05:49

الصائد لا غرض له في الدم والمراد انه لا يأكل من الحيوان سواء قبل قتله او بعد قتله الشرط الرابع ان يتكرر ذلك منه. يعني هذه

الاشياء الثلاثة وهي انه اذا ارسل استرسل اذا زجر انزجر الا يأكل من المصيد. هذه الاشياء تتكرر - 00:06:17

من الحيوان. طيب كم مرة تتكرر؟ ليس لذلك عدد لا نقود يتكرر ذلك مرتين ثلاثا اربعا لا وانما يتكرر قدرها بحيث يقول اصحاب الخبرة ان هذا الحيوان قد اصبح معلما ان هذا الحيوان قد اصبح معلما. اذا المرجع في ذلك ليس الى عدد معين وانما - 00:06:48 الى كلام اصحاب الخبرة هذا اذا كان الحيوان من السباع اما اذا كان من الطيور فيشترط فيه الشروط الاربعة الا شرطا واحدا وهو انه اذا زجر ينجزر لان ذلك فالمتغدر - 00:07:15

في الطيور. فيشترط في الطير انها اذا ارسلت اذا امرت بالانطلاق انطلقت وانها اذا امسكت فانها لا تأكل شيئا مما امسكته وان يتكرر ذلك منها. لكن لا يشترط فيها ان تنجزر - 00:07:35 لزجر هذا بارك الله فيكم ما يتعلق الصيد والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:07:56